

وزارة التموين والتجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي

يتضح من عقود التأسيس الابتدائية والنظم الداخلية للجمعيات المرفقة والسجلة بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين بالأرقام والتواريخ الموضحة قرين كل منها أن السادة المؤسسين المذكورة أسماؤهم قد أسسوا فيما بينهم جمعيات تعاونية استهلاكية منزلية وفقا للبيانات الموضحة رفقه .

مدة هذه الجمعيات غير محدودة تبدأ من تاريخ نشر مخصصات عقود تأسيسها في الوقائع المصرية والأعمال التي تزاولها هي مد أعضائها باحتياجاتهم الاستهلاكية من مأكّل وملبس وخلافه عن طريق شرائها بالجملة وبيعها لهم بالتجزئة .

ويقبل في عضوية هذه الجمعيات كل من توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٥) من النظام الداخلي ومسئولية أعضاء هذه الجمعيات محدودة بقيمة أسهم كل منهم .

وتزول صفة العضوية عن الأعضاء طبقا لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٦) من النظام الداخلي .

مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاث سنوات وينتخب المجلس عن طريق الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوافر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة وفقا لأحكام المادة (٥١) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٢٢) من النظام الداخلي .

وهذه الجمعيات تتعامل مع أعضائها ولكن يجوز لها استثناء أن تتعامل مع الغير في المسائل الآتية :

- ١ - قبول الودائع بحيث يكون سعر الفائدة عليها أقل من سعر الفائدة للأعضاء .
- ٢ - تقديم السلع والخدمات بسعر السوق مما يفيض عن حاجة الأعضاء ولا يتعارض مع مصالحهم .

والسنة المالية تبدأ من أول يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل سنة
هذه المدة تعتمد مجالس هذه الجمعيات حساباتها بالكيفية المبينة فى
من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٣١) من النظام الداخلى .

قواعد جمع الجمعيات العمومية سواء كانت (سنوية - طارئة -)
وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٧ إلى ٤٥) من القانون
لسنة ١٩٧٥ ، وكذلك المادتين (٣٩ ، ٤٠) من النظام الداخلى .

وتحل الجمعية وتصفى أموالها وفقاً لأحكام المواد (من ٧٨ إلى ٨٤)
رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذا المواد (من ٥٦ إلى ٥٨) من النظام الداخلى .

وكل ما يطرأ على هذه الجمعيات من تعديلات لا يمكن التمسك به
ولا يعتبر قانونياً إلا إذا سجل ونشر عنه .

ورأس مال هذه الجمعيات غير محدود ، وقيمة السهم الواحد
تدفع بالكامل وقت الاكتتاب .

اسم الجمعية	مقرها	منطقة عملها	عدد أعضاء مجلس الإدارة	رأس المال	اسم البنك	رقم الإيصال	رقم التسجيل	تاريخه
الجمعية التعاونية الاستهلاكية للمواطنين بشركة أسيوط للتنمية الزراعية بأسيوط .	٢ عمارات الأوقاف - أسيوط	دائرة محافظة أسيوط	خمسة أعضاء	٥٠٠٠ (خمسة آلاف) جنيه	البنك الوطني للتنمية - فرع أسيوط للمعاملات الإسلامية	٩٢ / ٠٨ . ٩٢٩	١٠٧٨٥	٢٠٠٠ / ٨ / ٢٦